المحاضرة الثامنة : تابع النظريات المفسرة لنشأة وتطور الدولة

((النظريات ذات الطابع العلمي))

نعنى بالنظريات العلمية أو ذات الطابع العلمي، أنها نظريات صحيحة أو مسلماً بها. ولكننا نعطيها هذا الاسم نظراً لأنها تتخذ المنهج العلمي أساسا في طريقة البحث . فعلميتها ترجع الى استخدامها العقل والمنطق في دراسة وقائع الحياة وربما يقع العقل في أخطاء عندما يتناول الوقائع والأحداث ، بالدراسة والتحليل والتفسير .

وقصدنا هنا أن نتتبع تلك النظريات التي بحثت موضوع نشأة الدولة والسلطة على أسس من البحث مستخدمة المنهاج العلمي . والنظريات ذات الطابع العلمي كثيرة ومتعددة ، لن نتعرض لها جميعاً وإنما سوف نتعرض لبعضها .

أ- نظرية القوة

لم تستحوذ مسألة القوة أو قضية على الدراسات الخاصة بالمجتمع مثل مسألة " القوة " إذ أن موضوع القوة Power والسلطة Authority كانتا محل جدل كبير بين الكتاب وخاصة في الفكر السياسي الحديث .

وقد التفت العلماء إلى دراسة القوة السياسية Political Power والنظم السياسية ، وعلى وجه الخصوص منذ أن بدأ العلماء ينظرون إلى العمليات السياسية Political Processes - والعمليات الاقتصادية – على أنها مختلفة عن موقف البناء الاجتماعي ، لتبرير الدراسة المنفصلة الخاصة لكل علم من العلوم الاجتماعية .

ولكن ما هي القوة ؟ وفى محاولة لإجابتنا على هذا السؤال نلاحظ أن هذا المفهوم استخدم وعولج بطرق مختلفة عند العلماء ، ولكن أبرز تعاريفها : هي مقدرة شخص أو أشخاص على فرض إراداتهم على الآخرين ، وهى موضوع نادر أو هي مادة حية لدرجة أن البعض يحسب لها مجموعاً كليا وأي زيادة في القوة لإحدى الجماعات ، إنما يعنى فقدانها بالنسبة لمجموعة أخرى .

ب- نظرية التطور العائلي

تتخذ هذه النظرية من نشأة الأسرة – وهى الخلية الاجتماعية الأولى – أساساً لنشأة الدولة . فقد بدأت الأسرة أو العائلة على أساس الانتماء إلى الأم ، وتطورت بعد ذلك إلى مرحلة أخرى وهى التي صار انتماء الأسرة فيها إلى الأب . والأسرة أو العائلة تتكون عادة من الأب والأم والأولاد سواء قل عددهم أو كثر . ثم تطور الحال بعد ذلك إلى تكون عدة أسر ومن هذا إلى القبيلة المكونة من عدة عائلات حتى وصل التطور إلى التنظيم الحديث الذى يضم عدة عائلات في شكل أو صورة أمة تكون الدولة .

وأصحاب هذه النظرية يعتبرون سيادة الوالد على أسرته وأبنائه هي اللبنة الأولى التي انبثقت عنها السلطة السياسية وهذا ما نطلق عليه في التراث القديم وخاصة عند أرسطو فى كتابه " السياسية " إن العائلة تنشأ أولاً ثم تتحد مع عدة عائلات بقصد إشباع وتوفير الحاجات التي لا يمكن للعائلة ان تنهض بها منفردة ومن ثم تتكون القرية ، ومن اتحاد عدد من القرى تتكون الدولة . ومنذ عهد أرسطو وجدت هذه النظرية عدداً من المؤيدين عبر مختلف العصور يرجعون نشأة سلطة الأب على الأسرة .

إن هذه النظرية قد واجهت الكثير من النقد على أساس أنها تبدأ بداية غير صحيحة استناداً إلى أن الأسرة – لم تكن هي بداية الحياة الإنسانية وإنما مرت هذه الحياة بأطوار مختلفة قد لا تكون الأسرة هي الخلية الأولى فيها .

ولكن بالرغم من الاحتجاج بهذه الحجة لإلا أنه من المؤكد أن الأسرة تمثل أحد حلقات تطور الحياة الإنسانية والاجتماعية ، وإن اختلفت سلطة الأب على العائلة عن السلطة السياسية في الدولة .

اسئلة المحاضرة ...

السؤال الأول : (لم تستحوذ مسألة على الدراسات الخاصة بالمجتمع مثل مسالة القوة إذا إن موضوعها كان محل جدل كبير بين الكتاب وخاصة في الفكر السياسي الحديث) تحدثي / تحدث بالتفصيل عن نظرية القوة ؟؟

هى احد النظريات العلمية ونعنى بالنظريات العلمية أو ذات الطابع العلمي، أنها نظريات صحيحة أو مسلماً بها. ولكننا نعطيها هذا الاسم نظراً لأنها تتخذ المنهج العلمي أساسا في طريقة البحث . فعلميتها ترجع الى استخدامها العقل والمنطق في دراسة وقائع الحياة وربما يقع العقل في أخطاء عندما يتناول الوقائع والأحداث ، بالدراسة والتحليل والتفسير .

وقصدنا هنا أن نتتبع تلك النظريات التي بحثت موضوع نشأة الدولة والسلطة على أسس من البحث مستخدمة المنهاج العلمي . والنظريات ذات الطابع العلمي كثيرة ومتعددة ، لن نتعرض لها جميعاً وإنما سوف نتعرض لنظرية القوة .

نظرية القوة لم تستحوذ مسألة القوة أو قضية على الدراسات الخاصة بالمجتمع مثل مسألة " القوة " إذ أن موضوع القوة Power والسلطة Authority كانتا محل جدل كبير بين الكتاب وخاصة في الفكر السياسي الحديث .

وقد التفت العلماء إلى دراسة القوة السياسية Political Power والنظم السياسية ، وعلى وجه الخصوص منذ أن بدأ العلماء ينظرون إلى العمليات السياسية Political Processes - والعمليات الاقتصادية – على أنها مختلفة عن موقف البناء الاجتماعي ، لتبرير الدراسة المنفصلة الخاصة لكل علم من العلوم الاجتماعية .

ولكن ما هي القوة ؟ وفى محاولة لإجابتنا على هذا السؤال نلاحظ أن هذا المفهوم استخدم وعولج بطرق مختلفة عند العلماء ، ولكن أبرز تعاريفها : هي مقدرة شخص أو أشخاص على فرض إراداتهم على الآخرين ، وهى موضوع نادر أو هي مادة حية لدرجة أن البعض يحسب لها مجموعاً كليا وأي زيادة في القوة لإحدى الجماعات ، إنما يعنى فقدانها بالنسبة لمجموعة أخرى .

السؤال الثاني : اذكري / اذكر العناصر الأساسية والجوهرية للنظرية الماركسية ؟؟

يعطى ماركس أهمية كبرى للمجتمع ، ويعتقد أن المجتمع هو الذى يشكل الدولة ويقرر أو يحدد طبيعتها ولكن هل تتقابل نظرية الاشتراكية الماركسية Marxian Socialism على النحو الذى طورت به في ألمانيا خلال القرن الثامن عشر ، والذى زيدت به ومثلت بعد ذلك في روسيا في النصف الأول من القرن العشرين مع ما يوحى به هذا المصطلح ؟

لقد انطلق ماركس من نظرية هيجل عن " فلسفة الحق Philosophy of right وعلى الأخص فى مفهوم المجتمع البرجوازي Bourgeois Society ، كما أن Lenin بدور أضاف إلى البناء الذى أقامه ماركس ونظم المجتمع البرجوازي طبقا لنظرية هيجل –

والذى يمكن أن نسميه رابطة العلاقات الاقتصادية ، أو مجتمع المصالح الاقتصادية Community of economic interests وكأنه شيئاً قد وقع اتفاقاً مع مسار جدل التاريخ Dialectic of history حول جماعة القرابة Kin – Group الأصلية والطبيعية بقصد توفير سبلا أكثر وفرة للعيش مما كانت القرابة قادرة على توفيره .
وتحقيق ذلك عن طريق نظام الملكية الخاصة وتجميع رأس المال Capital - ولكون وسائل توفير العيش متعددة فإن المجتمع البرجوازي أصبح تبعاً لذلك نسقاً متنوعاً لطبقات مختلفة.

ومن خلال تتبع هيجل لتطور هذا النسق الطبقي ، ذكر أن النسق ذاته في عملية تطوره إلى ما يمكن أن نسميه أول أو أدنى أشكال " الدولة " يتم له ذلك عن طريق تطوير مجموعة من القوانين . وتمثل هذه القوانين ، القواعد الحقيقة فقط للإجراءات الفعلية للمجتمع : وهى تتبع الخطوط التي يتخذها المسار الطبيعي للتطور الاجتماعي ، والذى قد يكون طبيعياً وليس بالضرورة عادلاً ، فهي تقوى وتجيز ، النسق القائم للنظام ، بأكثر مما ترتفع به أو تضبطه .

ولكن يقوى نسق الطبقات أو النظم من نفسه – وهو لا يزال يحيل نفسه إلى شكل من أشكال الدولة – فإنه ، فضلاً عن مجموعة القوانين هذه ، يطور بوليساً منظماً يضفى به على النظام القائم شرعية وصلابة أكثر " فالقوانين والبوليس – هي أسس وعمد المجتمع البرجوازي ".

وقد بدأ النقد الماركسي تحذيره المبكر من الأخذ بنظرية " هيجل " السياسية في مقالة له لم تظهر مطبوعة إلا بعد موته بعنوان Mriuh der Heyelchen وبالرغم من النقد الصارم الذى وجهه " ماركس " لنظرية " هيجل " السياسية ،

فإن نظرية ماركس في الأصل مستمدة من نظرية " هيجل " ، فإذا ما حذفنا أو نحينا جانباً نظرية " هيجل " عن الدولة الحقة ، فإنه يتبقى لدينا العناصر الأساسية أو الجوهرية الماركسية ، التي وضح " لينين " طبيعية بناءها الذى يمكن تركيبه – في كتابه " الدولة والثورة " – والذى يمكن إبراز أهم النقاط التي يحتويها فيما يأتي :

(ج) تبقى الجمهورية الديمقراطية نفسها (بنظام التصويت العام فيها Universal Suffrage) وسيلة لسيطرة رأس المال . وهى ولا شك أحسن شكل سياسي ممكن للرأسمالية ، إذ أنها تمكن القوة الفائقة لرأس المال من تأكيد ذاتها بطريق غير مباشر – إلا أنه أكثر فعالية عن طريق تأثير سوق الأوراق المالية Stock Exchange على سياسة الحكومة .

(د) ومن ناحية أخرى فإن عملية التطور الاقتصادي ، وهى توسع مدى عملياتها ، وتزيد من عدد تنفيذيها " Executives" تميل بشكل متزايد إلى رفع البروليتاريا – ونعنى بها العمال اليدويين في الصناعات الحضرية – إلى موقع الطبقة الأقوى ، التي يربطها وشائج القربى والتي تنتظم متماسكة في اتحاداتها . وهكذا فبرغم " أن الجمهورية الديمقراطية هي أحسن الأشكال السياسية الممكنة للرأسمالية " Capitalism " في الوقت نفسه أحسن أشكال الدولة بالنسبة للبروليتاريا في ظل الرأسمالية ، طالما أن هذه الدولة تعطى أعضاء طبقة البروليتاريا أفضل فرصة لتنظيم أنفسهم من أجل الأهداف السياسية .

(هـ) وعندما تصبح البروليتاريا الحضرية المنظمة على هذا النحو ، " الطبقة الأقوى " وتعي قوتها هذه ، فإنها ستستولى على الدولة من الرأسمالية بالثورة واستخدام القوة ، كما فعلت الرأسمالية في أيامها عندما استولت على الدولة من مصالح وطبقات المجتمع الأخرى بنفس المنهاج والوسيلة . فالأمر كله أمر صدام. فالصدام المتطاحن هو عملية التاريخ ونتائجه حتمية وصحيحة .

ومن ثم فإن " لينين " قام بتحليل العملية التاريخية وتفسير الماضي. بيد أن التاريخ لا يتوقف، وينساب الماضي إلى الحاضر والمستقبل. و " لينين " لا يرى أن الدولة – أى دولة البروليتاريا – ستدوم ، فالبروليتاريا سوف تبقى على الدلة إلى وقت محدد فقط . فهي سوف تبقى على الدولة من أجل هدفين ضروريين انتقاليين في نفس الوقت هما :

– قهر الطبقة الرأسمالية .

الثاني – قيادة أشباه البروليتاريا (من الفلاحين والطبقات الدنيا من الطبقات الوسطى) عبر طريق إعادة البناء .

وإذا ما تحقق هذان الهادفان ، فإن الدولة – بما في ذلك دولة البروليتاريا ، التي ستكون عندئذ ، قد أنجزت عملها وأدت مهمتها – سوف تضمحل أو تتلاشى ولن تكون هناك طبقات في العصر الجديد ، وطالما أن الدولة بطبيعتها كيان قائم على طبقة (سواء كانت هذه أم تلك) ، فلن تكون هناك دولة .

ولن يكون هناك إلا المجتمع ، أو الجماعة الشيوعية أي مجتمع شيوعي Communist Society خلو من الطبقات Classless Society أو متحرر من أي ظل " للقوة " أو العنف ، حيث يكون الجميع فيه معتادين على مراعاة الشروط الأولية للوجود الاجتماعي Elementary Conditions of Social Existence دون عنف ودون خضوع وهكذا تكون دولة البروليتاريا ، أي الدولة الاشتراكية مجرد مرحلة .

وعلى هذا فإن اكتمال التاريخ على أفق المستقبل – من وجهة نظر الماركسية – هو اضمحلال الدولة ، حتى في شكلها الاشتراكي ، ثم ظهور مجتمع لا طبقي لا يزعجه الصدام أو الصراع ، وإنما يشد أواصره الانسجام التلقائي لشيوعية طبيعية وغير مفروضة . فنهاية الاشتراكية على هذا هي إنهاء الاشتراكية (إذ تفترض سلفا وجود الدولة) . وإقامة حكم دائم مكانها (وإن كان ذلك بنفس وسائلها من المجتمع النقي في ظل أسلوب الشيوعية .

انتهت المحاضرة ...

بنت الشرقية١٩

المحاضرة التاسعة : النظام السياسي في الاسلام

غاية الحكومة في الدولة الاسلامية

بادئ ذي بدى ، دعنا نتساءل ، هل يجب أن تقوم حكومة إسلامية في الدولة الإسلامية ؟ ، ما العنصر الذى يميز الحكومة الإسلامية عن غيرها من الحكومات ؟

نستطيع القول بأنه لا مانع من وجود حكومة إسلامية في الدولة الإسلامية ، ونستطيع أيضا أن نقول إن الذى يميز الحكومة الإسلامية عن غيرها من الحكومات الأخرى سواء كانت " فاشية أو اشتراكية أو شيوعية أو استبدادية " ، هو الغاية التي يجب عليها شرعا أن تسعى بمختلف الوسائل إلى تحقيقها ، فهذا هو ما نحن بصدد توضيحه في هذه المحاضرة .

إذا كان ثمة غاية محددة يجب على الحكومة الإسلامية أن تسعى لتحقيقها ، فإنه يجب أن تتوافر في هذه الحكومة صفة " الإسلامية " أي صفة الخضوع لتعاليم الإسلام في جوانبها المختلفة. ويتحقق هذا الخضوع لتعاليم الإسلام في جوانبها المختلفة .

ويتحقق هذا الخضوع بأن يكون الأشخاص القائمون على أداء الوظائف العامة الرئيسية في الحكومة ملتزمين بأحكام الإسلام . وأن يكون القانون العام المطبق في الدولة مستقى من هذه الأحكام وغير متعارض معها. وهذا هو الذى يقصده الفقهاء بكلامهم عن وجوب " الخلافة ". إن وجوب الخلافة في تعبيرات الفقهاء المعنيين بالفقه الدستوري والسياسي الإسلامي، لا يعنى أكثر من وجوب قيام حكومة تحقق الغاية التي رسمتها الشريعة الإسلامية للدولة الإسلامية.

ومن ثم فليس صحيحاً ما فهمه بعض الباحثين من أن الفقهاء أرادوا وجوب استمرار النظام الذى عرفته الدول الإسلامية في القرون الأولى من تاريخها لاختيار الحاكم ، أو لتنظيم قيام مؤسسات الحكم بدورها السياسي والإداري . وإنما الصحيح أن الفقهاء أوجبوا أن تقوم في الدولة الإسلامية حكومة تتخذ من الشريعة الإسلامية قانونها الأساسي الذى تخضع له سائر مؤسساتها وسلطاتها . وتتولى القيام بالواجبات التي لا تستطيع سوى الدولة القيام بها .

والحديث عن " الإسلام " و" الإسلامية " هنا ، ليس حديثا عن الإيمان والعقيدة ، لكنه حديث عن القانون الإسلامي الذى يعبر عنه اليوم بكلمتي " الفقه " و " الشريعة " . فليس المقصود بالحكومة الإسلامية أنها حكومة دينية ولكن المقصود أن تكون الحكومة في مجتمع المسلون فيه هم غالبية الناس خاضعة للقانون الذى ترتضيه الأغلبية وتوافق علي الخضوع له والنزول عند أحكامه .

والمسيحيون واليهود ، أو غير المسلمين جميعاً ، من مواطني الدولة شركاء في كل شؤونها ، بما فيها شؤون الحكم ، ما دامو ينزلون عند القانون – والدستور – الذى يعبر عن إرادة المجموع أو الأغلبية . وهذا القانون لا يتقرر ولا يتغير إلا بالوسائل الديمقراطية وحدها. وعند اللجوء إلى هذه الوسائل فإن الحرية والحق في الاختيار يجب أن يكونا مكفولين لكل فرد ولكل جماعة على السواء .

رئيس الدولة الاسلامية

تعتبر الغاية من إقامة الحكومة في الدولة الإسلامية – في النظر الفقهي الموروث – ذات شعبتين تكمل إحداهما الأخرى : إقامة الدين ، وتدبير مصالح المحكومين .

أما إقامة الدين : فهي الهدف الأساسي الذى يجب أن تلتزم به الدولة الإسلامية ، بل إنه مبرر وجودها وسر تميزها عن غيرها من الدول . بل إن الجماعة المسلمة التي تشكل في تجمعها السياسي صورة الدولة، لا يجمع بين أفرادها إلا صفة الإسلام التي يترتب علي عدم الالتزام بمقتضاها – إذا كان من جانب الفرد- خروجه على نظام الجماعة أو الدولة. وإذا كان من جانب الجماعة كلها فإنه يترتب عليه فقدانها مبرر وجودها.

ولذلك وصف الفقهاء المسلمون نظام الحكومة الإسلامية بأنه " خلافة عن صاحب الشرع في حراسة الدين وسياسة الدنيا " ويتضح ذلك بالنظر إلى الواجبات التي استقر الفقه الإسلامي على تقريرها على من يتولى أمور الحكم في الدول الإسلامية.

فقد أوجب الفقهاء على القائم بأمر الحكم في الدولة الإسلامية واجبات محددة تدور كلها حول تحقيق هذين الأمرين ، ويتداخل الأمران في عدد من هذه الواجبات ، على النحو الذى يصوغها به الفقه ، تداخلا يجعل الفصل بينهما عسيراً ، بل غير ممكن ، في كثير من الأحوال .

وإذا كانت إقامة الدين ، بمعنى الخضوع لأحكام القانون الإسلامي ، باعتبارها غاية للحكومة الإسلامية من الأهمية – بهذا المكان – فإن تحقيق مصالح المحكومين في الدولة الإسلامية ، من المسلمين وغير المسلمين ، يحتل مكاناً من الأهمية لا يقل عن مكان إقامة الدين .

ذلك أن الله سبحانه وتعالى قد " رتب على طاعته واجتناب معصيته مصالح الدارين " : الدنيا والآخرة . وكما يترتب على الطاعة واجتناب المعصية مصالح الفرد الدنيوية والآخروية ، فإن الحاكم يجب عليه التصرف بما فيه الأصلح للمحكومين ، لأنه يولى " للقيام بجلب مصالح المولى عليهم ، ويدرء المفاسد عنهم " .

وهذه المصالح هي الدنيوية البحتة ، مثل ضمان التعليم المناسب للعصر ، والرعاية الصحية الضرورية للكافة ، والأخذ على أيدى المتلاعبين بأموال الدولة ، وضمان حق الناس في اللجوء إلى قضاء مستقل يحكم بالقانون وحده غير منحاز إلى ذي جاه أو نفوذ ... إلخ مقومات الحياة الكريمة الواجب توافرها للناس كافة .

انتهت المحاضرة ...

السؤال الاول : (ان الذي يميز الحكومة الاسلامية عن غيرها من الحكومات الاخرى هو الغاية التي يجب عليها شرعا ان تسعى بمختلف الوسائل إلى تحقيقها)) اشرحي / اشرح العبارة السابقة بالتفصيل ؟؟

بادئ ذي بدى ، دعنا نتساءل ، هل يجب أن تقوم حكومة إسلامية في الدولة الإسلامية ؟ ، ما العنصر الذى يميز الحكومة الإسلامية عن غيرها من الحكومات ؟

نستطيع القول بأنه لا مانع من وجود حكومة إسلامية في الدولة الإسلامية ، ونستطيع أيضا أن نقول إن الذى يميز الحكومة الإسلامية عن غيرها من الحكومات الأخرى سواء كانت " فاشية أو اشتراكية أو شيوعية أو استبدادية " ، هو الغاية التي يجب عليها شرعا أن تسعى بمختلف الوسائل إلى تحقيقها ، فهذا هو ما نحن بصدد توضيحه في هذه المحاضرة .

إذا كان ثمة غاية محددة يجب على الحكومة الإسلامية أن تسعى لتحقيقها ، فإنه يجب أن تتوافر في هذه الحكومة صفة " الإسلامية " أي صفة الخضوع لتعاليم الإسلام في جوانبها المختلفة. ويتحقق هذا الخضوع لتعاليم الإسلام في جوانبها المختلفة .

ويتحقق هذا الخضوع بأن يكون الأشخاص القائمون على أداء الوظائف العامة الرئيسية في الحكومة ملتزمين بأحكام الإسلام . وأن يكون القانون العام المطبق في الدولة مستقى من هذه الأحكام وغير متعارض معها.

وهذا هو الذى يقصده الفقهاء بكلامهم عن وجوب " الخلافة ". إن وجوب الخلافة في تعبيرات الفقهاء المعنيين بالفقه الدستوري والسياسي الإسلامي، لا يعنى أكثر من وجوب قيام حكومة تحقق الغاية التي رسمتها الشريعة الإسلامية للدولة الإسلامية.

ومن ثم فليس صحيحاً ما فهمه بعض الباحثين من أن الفقهاء أرادوا وجوب استمرار النظام الذى عرفته الدول الإسلامية في القرون الأولى من تاريخها لاختيار الحاكم ، أو لتنظيم قيام مؤسسات الحكم بدورها السياسي والإداري .

وإنما الصحيح أن الفقهاء أوجبوا أن تقوم في الدولة الإسلامية حكومة تتخذ من الشريعة الإسلامية قانونها الأساسي الذى تخضع له سائر مؤسساتها وسلطاتها . وتتولى القيام بالواجبات التي لا تستطيع سوى الدولة القيام بها . والحديث عن " الإسلام " و" الإسلامية " هنا ، ليس حديثا عن الإيمان والعقيدة ، لكنه حديث عن القانون الإسلامي الذى يعبر عنه اليوم بكلمتي " الفقه " و " الشريعة " .

فليس المقصود بالحكومة الإسلامية أنها حكومة دينية ولكن المقصود أن تكون الحكومة في مجتمع المسلون فيه هم غالبية الناس خاضعة للقانون الذى ترتضيه الأغلبية وتوافق علي الخضوع له والنزول عند أحكامه .

والمسيحيون واليهود ، أو غير المسلمين جميعاً ، من مواطني الدولة شركاء في كل شؤونها ، بما فيها شؤون الحكم ، ما دامو ينزلون عند القانون – والدستور – الذى يعبر عن إرادة المجموع أو الأغلبية .

وهذا القانون لا يتقرر ولا يتغير إلا بالوسائل الديمقراطية وحدها. وعند اللجوء إلى هذه الوسائل فإن الحرية والحق في الاختيار يجب أن يكونا مكفولين لكل فرد ولكل جماعة على السواء .

انتهت المحاضرة ...

بنت الشرقية١٩